



كراسة الشروط والمواصفات لإدارة تشغيل  
موقع تجاري بمحافظة السليل





## المحتويات

م

قائمة تدقيق لتقديم العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.

أ

تعريف المفردات الواردة بكراهة المزايدة والمواصفات.

ب

الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

ج

مقدمة

١

وصف العقار

٢

اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣

٢/١ من يحق له دخول المزايدة

٢/٢ لغة العطاء،

٢/٣ مكان تقديم العطاءات

٢/٤ موعد تقديم العطاءات

٢/٥ موعد فتح المظاريف

٢/٦ تقديم العطاء

٢/٧ كتابة الأسعار

٢/٨ مدة سريان العطاء

٢/٩ الضمان

٢/١٠ موعد الإفراج عن الضمان

٢/١١ مستندات العطاء

٤

واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكرامة

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة

٤/٣ معاهدة العقار

ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف

٥/٣ سحب العطاء

٥/٤ تعديل العطاء

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف

٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/١ الترسية والتعاقد

٦/٢ تسليم الموقع





الاشتراكيات العامة

- ٧/١ توصيل الخدمات للموقع

٧/٢ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد

٧/٣ الحصول على المواقف والتراخيص من البلدية والج

٧/٤ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ

٧/٥ استخدام العقار للغرض المخصص له

٧/٦ الناجير من الباطن أو التنازل عن العقد

٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية

٧/٨ متطلبات الأمن والسلامة

٧/٩ الغاء العقد للمصلحة العامة

٧/١٠ تسليم الموقع للأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد

الائمة اهتمامات الخاصة

- ٨/١ مدة العقد
  - ٨/٢ فترة التجييز والتتجديد
  - ٨/٣ مواقف المسئارات
  - ٨/٤ اشتراطات التنشيف والـ
  - ٨/٥ الاشتراطات الامنية
  - ٨/٦ تأمين غرفة إسعافات أو
  - ٨/٧ اللوحات الاملاية

٩ الاستراتيجيات الفنية

- ٩/١ تجديد المجتمع التجاري  
٩/٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق

المرفقات

- ١٢/١ نموذج العطاء
  - ١٢/٢ الرسم الكروكي لـ
  - ١٢/٣ نموذج تسليم العـ
  - ١٢/٤ إقرار المستثمر
  - ١٢/٥ نموذج العقد





## (تلبيهات هامة)

أولاً/ على كل متقدم أن يتتأكد من صحة العنوان الوطني ورقم صندوق البريد الذي يقوم بتدوينه في كراسة العطاء بحيث يكون العنوان الوطني والصندوق البريدي باسم المتقدم، وفي حال تم أرسال خطاب من الأمانة للمتقدم على العنوان الوطني وصندوقه البريدي وعاد من البريد لأي سبب مثل (عدم صحة العنوان الوطني أو رقم الصندوق أو لعدم استلامه أو لكونه لا يخصه .... الخ) فإن المتقدم يتحمل المسئولية في حال مصادره ضمانته البنكي أو غير ذلك من إجراءات.

ثانياً/ على كل متقدم أن يتتأكد من أن الضمان البنكي بقيمة ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي ماريا وغير قابل للإلغاء وقابل للتمديد لحين سداد قيمة العائد الاستثماري عن السنة الأولى.

ثالثاً/ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بنقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني وتقديم ما يثبت ذلك عن تقديم العطاء ورقياً لقسم الاستثمار ببلدية محافظة السليل وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء .

رابعاً/ إحضار تفويض مصدق من الغرفة التجارية بحضور الجلسة لمندوب سعودي الجنسية .

خامساً/ التأكد من مطابقة السجل التجاري للمزايدة المتقدم عليها .





### أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتبعن مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني [furas.momra.gov.sa](http://furas.momra.gov.sa) باستثناء أصل الصياغة البنكي، ففيقدم الأصل في ظرف مختوم وملحق من قبل المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام الهواتف ورقم الفاكس على المستثمر أن يقوم بمراجعة نهاية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأيتها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً، ومختموا إذا كان ذلك مطلوباً.

المستند	م	هل مختوم؟	هل مرقق؟
نموذج العطاء	١		
توكيل رسمي مؤتّق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر)	٢		
إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات)	٣		
صورة مسارية المفعول من السجل التجاري	٤		
صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والمراكز التجارية	٥		
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٦		
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٧		
صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول	٨		
صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	٩		
صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية	١٠		
صورة من شهادة الالتزام بالسعودة	١١		
صورة من إثبات العنوان الوطني	١٢		
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	١٣		

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضمان أقل من (٥٪) من قيمة العطاء المنوي





**بـ. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات**

المشروع	هو المجمع التجاري القائم المراد تشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
العقار	هو المجمع التجاري المقام على الأرض المملوكة الأمانة/ البلدية المحددة موقعها.
المستثمر	هي شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل المجمعات التجارية.
مقدم العطاء	يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً للدخول المزديدة.
المجمع التجاري	هو سوق ي تكون من مبنى كبير من أكثر من دور ويحتوي على عدد من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة.
المتنافسة	هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتبعها الأمانة/ البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات
المتنافسة الإلكترونية	هو تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المتنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa





### ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الایجار

البيان	التاريخ	كيفية تحديد التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	كما هو محدد في الإعلان
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
إعلان نتيجة المزايدة	تحدد الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/ البلدية للمستثمر براجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار بهالي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً	تحدد الأمانة/ البلدية
بداية سريان مدة العقد	خلال شهر من توقيع العقد	من تاريخ تسليم العقار
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.





## ١. مقدمة

ترغب أمانة / بلدية محافظة السليمان في طرح مزايدة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لتأجير موقع مخصص إنشاء وإدارة وتشغيل موقع تجاري الموضعة بياناته في وصف العقار لإدارته وتشغيله وصيانته وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

وتحيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقique للكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، وتحقق للأمانة / البلدية أهدافها.

وترحب الأمانة / البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة الاستثمار

تلفون: ٠١١٧٨٢١٥٥١

٢. من خلال الموقع الإلكتروني [furas.momra.gov.sa](http://furas.momra.gov.sa)





## ٢. وصف العقار

العنوان	المدينة السليم	نوع النشاط
الشارع	رقم المخطط	مكونات النشاط
رقم العقار (١٩)	(١٣١١)	موقع العقار
بطول ٨٦,٨٧ م	موقع رقم ٤٠	حدود العقار
بطول ٩٤,٢٥ م	موقع رقم ١٨	جنوباً
بطول ٦٠ م	شارع عرض ١٥ م	شرقاً
بطول ٦١,٧٠ م	شارع عرض ٢٨ م	غرباً
٢٥٣١٣		المساحة الإجمالية
أرض فضاء		نوع العقار





### ٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٢/١ من يحق له دخول المزايدة:

٣/١ يحق لكل الأفراد والشركات والمؤسسات السعودية وغير السعودية المرخص لها بمزاولة نشاط إدارة وتشغيل المباني التجارية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا المندوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/٢ سرية المعلومات: جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المناقصة الإلكترونية تتمتع بكمال السرية ولا يمكن لأي طرف أوجبه الإطلاع عليها سوى في يوم موعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً الذي البلدية.

٣/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٢ لغة العطاء:

٣/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعل المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكانتين المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقه، وببياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٣/٢ في حال القيد بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد. ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضامين.

٢/٣ مكان تقديم العطاءات:

تقديم العطاءات على موقع بلدي عبر بوابة فرص [furas.momra.gov.sa](http://furas.momra.gov.sa) في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المناقصة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج أسم المنافضة وأسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

٢/٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد المحدد في الإعلان وإن يقبل أي عطاء برد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٢/٥ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد في الإعلان



٢/٦

**تقديم العطاء:**

- ٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة. وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تضمن به البند الوارد بكرامة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- ٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقه والتوجيه عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية بالنسبة للشركات، أو مصحوباً بوكالة شرعية للمؤسسات.
- ٣/٦/٣ يقدم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

٢/٧

**كتابة الأسعار:**

- ٣/٧/١ يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:  
أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام ب什طب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (حروف) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوجيه عليه وختمه.

٢/٨

**مدة سريان العطاء:**

- مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المطارات، وللأمانة/البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء تافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٢/٩

**الضممان:**

- ٣/٩/١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل ٢٥% من قيمة إيجار السنة الأولى، و يقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي. وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان مارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتتمديد عدد الحاجة.
- ٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرقق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٢/١٠

**موعد الإفراج عن الضمان:**

- يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٢/١١

**مستندات العطاء:**

- يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:



- ٣/١١/١ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحفوظاً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٣/١١/٢ توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نهاية عن الشركة.
- ٣/١١/٣ صورة مسارية المفعول من السجل التجاري.
- ٣/١١/٤ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٣/١١/٥ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).
- ٣/١١/٦ كراسة الشروط ومواصفات المناقصة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي موقعها عليها من المستثمر ومحفوظة بختمه، تأكيداً للالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها. ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

#### ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

- ٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:  
على المستثمر دراسة بند كراسة الشروط ومواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات. وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة/ البلدية في استبعاد العطاء الاستفسار حول بيانات المزايدة:
- ٤/٢ في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/ البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة/ البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط ومواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظارف، ولن يعول على آية استفسارات أو إجابات شفوية.
- ٤/٣ معاينة العقار:  
على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة نافية للجهالة. وفق حدوده المعتمدة. وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائدة به.
- ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يتحقق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بجهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





#### ٤. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١

##### إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصالحة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إنذار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تغير أيه إضافة أو حذف أو تعديل تم إنذار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المنافسين.

٥/٢

##### تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣

##### سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٥/٤

##### تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، وإن بلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥

##### حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.





## ٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموق

الترسية والتعاقد:

7/8

٦/١/١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المطارات إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراسةها، وتقديم التوصية لصاحب الصالحة بما تراه.

٦/١/٢ يتم إخطار من رمت عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار ثانٍ، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٦١/٣ يجوز للأمانة/ للمبلدية بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

تسليم المواقع:

7/7

٦/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط لا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٦/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



## ٧. الاسترطاطات العامة

- ٧/١ توصيل الخدمات للموقع  
إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكائنة به، فإن ذلك يكون على مسؤوليته الخاصة، وينتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن يلمسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالأمانة/البلدية ومع الجهات ذات الصلة.
- ٧/٢ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد:  
يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب إجراؤها.
- ٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:  
يلتزم المستثمر بالحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- ٧/٤ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:  
٧/٤/١ للأمانة/البلدية الحق الكامل في التأكيد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات
- ٧/٤/٢ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعدبات جديدة إلا بعد موافقة البلدية.
- ٧/٤/٣ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأى توجيهات تتعلق بمعالجة أي قصور ملحوظ في التشغيل أو الصيانة، عما هو وارد بكرامة الشروط والمواصفات، أو اللوائح والتعاميم.
- ٧/٥ استخدام العقار للغرض المخصص له:  
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأى مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٧/٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:  
لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف، على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.
- ٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:  
تمدد أجرة المستثمر الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما لإيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، ووحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.
- ٧/٨ متطلبات الأمن والسلامة:  
يلتزم المستثمر بما يلي:
- ٧/٨/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأعمال والمتلكات العامة والخاصة.
- ٧/٨/٢ عدم شغل الطريق أو إعاقة الحركة المرورية، و توفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والاضرار.
- ٧/٨/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمان والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ



٧/٤ يكون المستئمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤول في ذلك.

**٧/٥ إلغاء العقد للمصلحة العامة:**

يحق للأمانة/البلدية قسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستئمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية،  
٧/٦ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٧/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستئمر بموعده حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً وإشعار المستئمر بذلك.

٧/٨ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية، وعلى المستئمر تسليمها بحالة جيدة بعد انتهاء مدة العقد يتم استلام الموقع عن طريق إشعار الأمانة/البلدية للمستئمر بموعده تسليمه للموقع، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد.

**٧/١١ أحكام عامة:**

- ٧/١١/١ جميع المستندات والمخاطبات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/البلدية بمجرد تقديمها.
- ٧/١١/٢ التقويم البجري هو المعمول به في العقد.
- ٧/١١/٣ ليس للمستئمر الحق في الرجوع إلى الأمانة/البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٧/١١/٤ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١ هـ





#### ٨. الاشتراطات الخاصة

- ٨/١ مدة العقد:  
مدة العقد (٢٥ سنة) (خمس وعشرين سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/المدينة.
- ٨/٢ فترة التجهيز والتجديد:  
يمتنع المستثمر فترة (٥٪) (٥٠ يوم) من مدة العقد للتجهيز والتجديد، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة لها للتجهيز والتجديد يتم فسخ العقد.
- ٨/٣ مواقيف السيارات:  
٨/٣/١ يلتزم المستثمرون بتوفير موقف سيارة لكل محل بالمجتمع التجاري  
٨/٣/٢ يلتزم المستثمر توفير مواقيف سيارات لمرتادي المبنى التجاري بواقع موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجتمع.  
٨/٣/٣ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مررتادي المجتمع التجاري أو العاملين فيه.  
٨/٣/٤ تخصيص مواقيف لسيارات المعاقين بواقع ٥٪ من المواقف العامة ويحد أدنى موقفيين على أن تكون قرية من مداخل السوق مع تمييز مواقيف المعاقين بالشارع الخاص بهم وألا تقل المساحة المخصصة لسيارات المعاق عن ٢٥ متراً مربعاً
- ٨/٤ الاشتراطات الامنية:  
٨/٤/١ يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكيه.  
٨/٤/٢ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول  
٨/٤/٣ يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإتارة وكاميرات مراقبة  
٨/٤/٤ يجب تركيب كاميرات داخل للمجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية  
٨/٤/٥ يجب أن يكون هناك عرقه تحكم داخل المجتمع التجاري.  
٨/٤/٦ يجب أن يكون هناك عدد كافي من الحراسة الأمنية المدنية.  
٨/٤/٧ يجب أن تكون الإتارة الداخلية والخارجية كافية.  
٨/٤/٨ يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.  
٨/٤/٩ إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترفيهي وملاعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال.

#### ٨/٥ تأمين غرفة إسعاف أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات الازمة (طبقاً للاشتراطات لصحية لغرف الاسعافات الصادرة من الادارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية تحت إشراف شخص مدرب على إجراء الاسعافات الاولية في الحالات الطارئة

#### ٨/٦ اللوحات الاعلانية

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية لللوحات الدعائية والاعلانية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتي تقام أمامه وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.



## ٩. الاشتراطات الفنية

### ١٠/١ تجديد المباني التجارية ومرافقه:

يلزム المستلم بتجديد المجمع التجاري بجميع مبانه ومرافقه ليؤدي وظيفته بطرقه سليمة.

في حالة ترميم بعض العناصر الإنسانية فإنه لا يسمح باستخدام مواد كيميائية مصنوعة أو غير مقاومة للحرق

### ١٠/٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحنتيات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.

٢- يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدي إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.

٣- تركيب نظام منظور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كاشت الدخان، وكذلك نظام إطفاء الحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع في أماكن مناسبة حسب اشتراطات الدفاع المدني.

٤- يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة إلى أخرى.

٥- وضع مخطط للإخلاء (تخطيط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتدى المبنى في حالة الحريق.

٦-أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات المسالمة التي يجب تأمينها في المشروع.

٧- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات





## نموذج تقديم العطاء للمناقصة الخاصة باستثمار وإدارة وتشغيل موقع تجاري

المحترم،

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ /١٤٤٥هـ المتضمن رغبتكم تأجير الموقع في مدينة السليمان بغرض إدارة وتشغيل موقع تجاري من خلال المنافسة.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المناقصة بموجب الإيصال المرفق صورته وأطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المناقصة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة تافية للجهالة.

تقدم لسعادتكم بعرضينا لاستئجار الموقع لاستثماره بالسعر الموضح في الجدول التالي

كتابة	قيمة الأجرة السنوية (ريال)	إيجار المتر المربع ريال/سنة
رقم		

- السعار المذكورة لا تشمل قيمة الضريبة المضافة
- وتتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بذلك يعادل ٦٥٪ من إيجار سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات

اسم المستثمر	
رقم بطاقة الاحوال	
صادرة من	بتاريخ
رقم السجل التجاري	
نوع النشاط	
هاتف	فاكس
ص.ب.	الرمز البريدي
العنوان الوطني	تاريخ التقديم
البريد الإلكتروني	جوال

الختم الرسمي

التوقيع



التاريخ



المخطط العام للموقع  
(الرسم الكروكي للموقع)





إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.

٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:

(أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١هـ

(ب) الاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات والمراكم التجارية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية.

٣. عاين موقع المعرض للتأكد من صحته ونافعه للجهالة

٤. أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستماراة صحيحة

...../الاسم

...../الختم

...../التوقيع

